


أعرف حقي

دليل اعتقال القاصرين

دعم التعليم الجامع لأطفال مدينة القدس



المشروع بدعم من الاتحاد الأوروبي



الإعتقال و التوقيف

- يُعرَّف القاصر بأنه كل شخص دون سن الثامنة عشرة.
- قد تتم عملية الاعتقال من قبل جندي أو شرطي، ويجب إبراز أمر الاعتقال إلا في الحالات التي يتم فيها حدوث المخالفة أمام الشرطي عندها يتم الاعتقال بدون أمر اعتقال.
- يجب إحضارك أمام القاضي في محكمة الصلح في القدس خلال ١٢ ساعة من اعتقالك.
- في معظم الأحيان تكون فترة التوقيف (١٢ ساعة) هي فترة تحقيق، أي أن القاصر يتم التحقيق معه مباشرة بعد اعتقاله.
- عند الاعتقال، يتم احتجاز المعتقل القاصر في إحدى محطات الشرطة المختلفة القريبة من منطقة حدوث النشاط المخالف للقوانين الإسرائيلية.



التحقيق

- في معظم الحالات يتم تحويلك للتحقيق مباشرة بعد الاعتقال، أو بعد ساعات من الاعتقال.
- يحق للوالدين مرافقتك أثناء التحقيق معك، إلا في الحالات الاستثنائية المبررة والتي تقدم بشكل مكتوب من قبل المحقق قبل بدء التحقيق.
- المحقق مسؤول عن الحفاظ على السلامة الجسدية والصحة النفسية للمعتقل القاصر.
- يتم التحقيق معك في مكان الاحتجاز في إحدى محطات الشرطة القريبة من مكان حدوث النشاط المخالف، أو يتم تحويلك في مركز التحقيق في المسكوبية.
- يجب أن يتم التحقيق على يد محقق مؤهل للتحقيق مع القاصرين.
- بعد ١٢ ساعة كحد أقصى توقيف وتحقيق يجب تحويلك إلى محكمة الصلح لتعرض أمام قاضي خاص بمحاكمة القاصرين إما في منطقة النشاط المخالف للقوانين الإسرائيلية أو في منطقة وجود الوحدة التي تحقق.
- يتم عرضك أمام القاضي في محكمة الصلح للبت في طلب تمديد اعتقالك على يد الشرطة، أو إطلاق سراحك، أو تقديم بحقك لائحة اتهام.
- يمكن لقاضي محكمة الصلح تمديد اعتقالك لغرض التحقيق لمدة ١٠ أيام، وبطلب من مستشار قضائي يمكن تمديد اعتقالك لـ ١٠ أيام أخرى.
- بعد انتهاء التحقيق، إما يتم تقديم لائحة اتهام بحقك أو يطلق سراحك.



معلومات عليك أن تعرفها أثناء التحقيق معك

كل ما ستقولهُ/ستقولينه عند المحققين خلال التحقيق سيسجل ضدك وسيستخدم بالمحكمة لإدانتك.

- لك الحق بالتزام الصمت وعدم الإدلاء بأي بيانات قد تساهم في إدانتك.
- يحق لك عدم السماح بالتحقيق معك قبل الاستعانة بمحامي للتشاور معه حول أقوالك قبل أن تقدم/ي أي إفادة أو تصريح.
- من حَقك أن لا تتعرض لأي شكل من أشكال التعذيب أو الضغط أو الإهانة. ومن الجدير بالذكر أن القانون المدني الإسرائيلي يمنع استخدام العنف والتعذيب ضد المعتقلين لإجبارهم على الإدلاء بمعلومات.
- في حال تعرّضك للتعذيب من حَقك تقديم شكوى ضد المحقق ومقاضاته حسب القانون.
- إذا صدر بحقك أمر منع لقاء محامي، يجب إعلامك بذلك من قبل المحققين، ومن حَقك أن يقدم محاميك التماساً للمحكمة العليا الإسرائيلية ضد الأمر.
- إذا قررت الإدلاء بإفادة فاعلم أنه من حَقك كتابة الإفادة باللغة التي تتقنها، وبإمكانك رفض التوقيع على أي مستند مكتوب بلغة لا تفهمها وحتى لو قام المحقق بترجمة النص أمامك.
- بعد الانتهاء من التحقيق، إذا لم يتم نقلك لأحد السجون المركزية، من حَقك تقديم التماس للمحكمة من أجل النقل وتقديم لائحة الاتهام أو الإفراج.



إجراءات المحاكمة

- يجب أن يحاكم القاصرين في المحكمة الخاصة بالقاصرين وأمام قاضٍ خاص بهم وبشكل منفصل عن البالغين.
- محكمة القاصرين يجب أن تحصل على تقرير اعتقال من قبل خبير اجتماعي قبل إصدار الحكم، يفصل هذا التقرير الوضع الاجتماعي والصحي والعائلي للقاصر، كما يذكر كافة الظروف التي تساعده في المحكمة.
- عند تقديم لائحة اتهام، تبدأ إجراءات المحاكمة الفعلية ضمن المراحل التالية:
 - المرحلة الأولى: قراءة اللائحة
 - المرحلة الثانية: تحضر النيابة شهودها لسماعهم
 - المرحلة الثالثة: يحضر/تحضر المعتقل/ة شهوده/ها إلى المحكمة ويسمون «شهود الدفاع»
- بعد الانتهاء من سماع الشهود يتم تلخيص المرافعة ويصدر قرار المحكمة بحسم الإدانة ومن ثم إصدار العقوبة أو الإفراج.
- ستجري محاكماتك في المحاكم المدنية الإسرائيلية وتشمل المحكمة المركزية والصلح بحسب التهم الموجهة إليك.



معلومات يجب أن تعرفها في حال تمت إدانتك

- بعد الإدانة يتم نقلك لأحد السجون المركزية
- على الدولة المحتلة التكفل بكل مصاريف المعتقلين/ات داخل السجن ورعايتهم رعاية حسنة
- من واجب إدارة السجون أن تعمل على جمع الأقارب وبخاصة الوالدين والأبناء في معتقل واحد طويلة فترة الاعتقال.
- يجب أن تتوفر في مراكز الاعتقال كل الشروط الصحية وضمان السلامة وأن تكون محمية من قسوة المناخ، كما يجب أن تكون خالية من الرطوبة، كافية التدفئة والإضاءة.
- على إدارة السجون أن توفر الفراش والغطاء الكافي للمعتقلين/ات.
- الإدارة مسؤولة عن تقديم الطعام الكافي والصحي.
- من واجب الإدارة أن تسمح بإدخال الملابس الكافية والمناسبة لحالة الطقس التي يحتاجها الأسير/ة.





- على إدارة المعتقل ضمان الرعاية الصحية المجانية اللازمة للمعتقلين/ات والأسرى/ الأسيرات من خلال توفير طبيب مؤهل لعلاج الحالات التي تتطلب ذلك لإجراء العمليات الجراحية وغيرها من الرعاية الطبية الخاصة.
- لأي معلومات أخرى عن آلية الزيارة وإدخال ملابس أو مستلزمات للمعتقل أو الأسير يمكن المراجعة والاستفسار من الصليب الأحمر.

كيف تتصرف؟

في حال تم اعتقال أحد أفراد عائلتك، عليك أن تقوم بالتالي:


- اتصل/ي بإحدى المؤسسات الحقوقية التي تعنى بالأسرى، لمساعدتك بشكل مجاني في تحديد مكان الاحتجاز وموعد جلسات التمديد والوضع القانوني، كذلك تقديم شكوى في حال قيام الجنود بتخريب محتويات البيت أو سرقة محتوياته.
- الاتصال بمقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر لتسجيل حالة الاعتقال كل حسب منطقته، للحصول على شهادة اعتقال من اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- في حال حدوث عبث وتخريب بمحتويات البيت أثناء الاعتقال احرص/ي على توثيق كافة الانتهاكات من خلال التصوير أو انتظار موظف أحد المؤسسات الحقوقية لرصد الانتهاك.
- بإمكانك الاتصال بمكتب الشكاوي، هموكيد-مركز الدفاع عن الفرد بالقدس، والذي يساعدك على تحديد مكان أو مركز الاعتقال.
- تذكر/ي أنه من حَقك أن تسأل/ي الجهة التي تقوم بالاعتقال عن أمر الاعتقال أو التفتيش والجهة التي سيتم نقل المعتقل/ة إليها.



● من المهم أن تعلم/ي أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقوم من خلال مندوبيها في الأراضي الفلسطينية المحتلة بتنظيم زيارات جماعية وفردية للمعتقلين خلال ١٤ يوم من تاريخ الاعتقال، وتسهيل عملية المراسلة بين المعتقل/ة وأهله/ها، بصفتها الجهة الوحيدة القادرة على تنسيق زيارات الأهالي للسجون والمعتقلات.

● عند الاتصال بالمؤسسة الحقوقية قدم/ي البيانات التالية:

١. الاسم الرباعي للمعتقل/ة حسب الهوية
٢. رقم الهوية مكون من تسع خانات
٣. تاريخ ميلاد المعتقل/ة
٤. مكان سكن المعتقل/ة
٥. يوم وتاريخ ساعة الاعتقال
٦. من أين تم الاعتقال (البيت، الشارع، حاجز، بيت أحد الأقارب، العمل، الجسر، ...)
٧. الجهة التي نفذت الاعتقال (جيش، مخابرات، حرس حدود، شرطة، قوات خاصة، ...)
٨. رقم هاتف الأهل للتواصل معهم من قبل المؤسسة
٩. الوضع الصحي للمعتقل/ة



المؤسسات الحقوقية الفلسطينية

● مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان: تعمل المؤسسة على توفير الحماية القانونية للأسرى والمعتقلين الفلسطينيين من خلال المتابعة القانونية والزيارات خلال فترات التوقيف والتحقيق والمتابعة القانونية للمعتقلين الإداريين ومتابعة إجراءات المحاكم الإسرائيلية للمعتقلين بعد انتهاء فترات التوقيف والتحقيق. كذلك متابعة بعض القضايا العامة للمعتقلين داخل السجون وشكواهم ومتابعتها عبر الإجراءات القانونية.

العنوان: رام الله، دوار الرافدين، شارع إدوارد سعيد، عمارة صابات، الطابق الأول، شقة رقم ٢
هاتف: ٢٩٦٠٤٤٦ / ٢٩٧٠١٣ (٠٢) ٩٧٢ فاكس: ٢٩٦٠٤٤٧ (٠٢) ٩٧٢ العنوان البريدي: القدس، ص.ب. ١٧٣٣٨

● الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال/ فرع فلسطين: تعمل المؤسسة على توفير الحماية القانونية للأطفال الفلسطينيين والدفاع عن حقوقهم من خلال توفير التمثيل والدفاع القانوني عن الأطفال الذين يتعرضون للاعتقال وتقوم بزيارات تفقدية للأطفال الفلسطينيين في السجون للاطلاع على ظروفهم والتعرف على مشاكلهم والعمل على حلها.


العنوان: المكتب الرئيسي رام الله، هاتف: ٢٤٠٧٥٣٠ (٠٢) فاكس: ٢٤٠٧٠١٨ (٠٢)
مكتب الخليل، شارع الملك فيصل، هاتف: ٢٢٢٠١٠٦ (٠٢) فاكس: ٢٢١٣١٤٠ (٠٢)
مكتب نابلس، شارع جامعة النجاح، حي السمراء، هاتف: ٢٣٧١٠١١ (٠٢) فاكس: ٢٣٧١٠١٢ (٠٢)

● نادي الأسير الفلسطيني: تقدم جمعية نادي الأسير خدمة قانونية متكاملة للأسرى المعتقلين على أرض فلسطين بدءاً من عملية اعتقالهم ومروراً بعملية التحقيق والمحاكم العسكرية الإسرائيلية وانتهاءً بإرشادهم للجهات المعنية بتأهيلهم بعد الإفراج عنهم.

العنوان: المكتب الرئيسي رام الله، هاتف: ٢٩٦٧٤٦٥ (٠٢)، فاكس: ٢٤٠٧٠١٨

● هيئة شؤون الأسرى والمحررين: تعمل الهيئة على الاهتمام بذوي الأسرى مادياً وصحياً واجتماعياً، والاهتمام بالأسرى المحررين وتأهيلهم ودمجهم في المجتمع الفلسطيني، وتقديم الخدمات القانونية والاستشارات القانونية من خلال طاقم محامي الهيئة بالمرافعات القانونية والقضائية دفاعاً عن الأسرى الفلسطينيين أمام المحاكم الإسرائيلية كذلك تنظيم زيارات دورية لكافة مراكز التوقيف والمعتقلات والسجون الإسرائيلية، وكذلك تقوم الهيئة بتغطية الغرامات المالية التي تفرضها المحاكم العسكرية على الأسرى الفلسطينيين.

العنوان: رام الله - البيرة - سطح مرحبا، هاتف: ٢٤٢٨٥٧١ فاكس ٢٤٢٨٥٦٦



● مركز الميزان لحقوق الإنسان: الدفاع عن حقوق المعتقلين غير الجنائيين من سكان قطاع غزة، وذلك من خلال تمثيله بالمرافعة والمدافعة أمام المحاكم الإسرائيلية وتقديم الطلبات الخاصة بالمعتقل للجهات المختصة وتستمر المتابعة حتى انتهاء محكوميته وتتضمن المتابعة قيام المحامي بزيارات دورية للمعتقل للاطلاع على ظروف الاعتقال والتدخل في الحالات التي تستلزم تدخل قانوني. هذا بالإضافة للتواصل مع المؤسسات لمتابعة بعض الطلبات الطبية الخاصة بالمعتقلين المرضى.
العنوان: المكتب الرئيسي: قطاع غزة، حي الرمال الغربي، تلفاكس: ٢٨٢٠٤٤٢ / ٢٨٢٠٤٤٢ (٠٨)

● هموكيد – مركز الدفاع عن الفرد: هو مؤسسة لحقوق الإنسان تساعد الفلسطينيين القاطنين في المناطق المحتلة عام ١٩٦٧ ممن تعرضت حقوقهم للانتهاك من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلية. وتقوم المؤسسة بمعالجة قضايا انتهاكات حقوق الإنسان ومنها حقوق الأسرى بالتوجه إلى سلطات الاحتلال المختلفة كالإدارة المدنية الإسرائيلية، والنيابة الإسرائيلية العسكرية والعامية والى الدوائر والمكاتب الحكومية الإسرائيلية بتقديم دعوى والتماسات للمحاكم الإسرائيلية وتعمل المؤسسة من أجل تغيير سياسة القوانين التشريعية بهدف تحسين وضع حقوق الإنسان بالأراضي المحتلة عام ١٩٦٧. إلى جانب ذلك تعمل المؤسسة على إيجاد مكان توقيف المعتقل/ة خلال ٢٤ ساعة من تبليغهم.

● جمعية الشبان المسيحية القدس – برنامج التأهيل: جمعية صحية شبابية تعمل على مساعدة ذوي الإعاقات الحركية والمصدمين نفسياً من الاحتلال وإجراءاته على إعادة الاندماج في المجتمع عن طريق العمل على إزالة كافة المعوقات النفسية والاجتماعية والمادية والثقافية والبيئية التي تحول دون تحقيق ذلك.
العنوان: القدس، هاتف: (٠٢) ٢٧٧٢٧١٣

مؤسسات حقوقية أخرى

- مركز القدس للمساعدة القانونية/ رام الله: هاتف ٢٩٨٧٩٨١ (٠٢)
- الحق/ رام الله: هاتف ٢٩٥٤٦٤٦ (٠٢)
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان/ رام الله: هاتف ٢٩٨٧٥٣٦ (٠٢)
- جمعية واعد للأسرى المحررين/ قطاع غزة: هاتف ٢٨٨٦٣٥٥ (٠٨)
- اللجنة الوطنية العليا لنصرة الأسرى/ قطاع غزة: هاتف ٢٨٢٨٩٧٩ (٠٨)
- جمعية الأسرى المحررين/ قطاع غزة: هاتف ٢٨٣٤٣٣٣٢ (٠٨)
- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان/ قطاع غزة: هاتف ٢٨٢٣٧٢٥ (٠٨) / رام الله: هاتف ٢٤٠٦٦٩٨ (٠٢)
- مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان/ قطاع غزة: هاتف ٢٨٢٦٦٦٠ (٠٢)



www.terredeshommes.it
www.inclusionpalestine.org
www.addameer.org

palestina@tdhitaly.org



أعدت هذه المطبوعة بمساعدة مالية من الاتحاد الأوروبي، لكن منظمة أرض الإنسان الإيطالية (TDH - IT) والضمير مسئولتان مسؤولية حصرية عن محتوياتها، و لا ينبغي أن تؤخذ الآراء الواردة فيها على أنها تعكس بأي شكل من الأشكال الرأي الرسمي للاتحاد الأوروبي.